

حبس الحقوق الشرعية من الكبائر

محاضرة ألقاها على حشد كبير من فضلاء وطلبة المحوza
العلمية في مسجد الرأس الشرييف في مناسبة دينية بعد
ذكرى ولادة أمير المؤمنين (عليه السلام) في
١٣/رجب/١٤٢٣ هـ الموافق ٢٠٠٢/٩/٢٠ م.
وأضاف لها أحد الفضلاء ملحق ذات صلة وبعض
التعليقات وطبعت في كتيب بنفس العنوان.

حبس الحقوق الشرعية من الكبائر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله كما هو أهل، وصلى الله على خير خلقه محمد وآلـه الطاهرين.
الشکوی الثانية للإمام (عليه السلام)^(١) ما جاء في الرسالة الثانية التي
وجهها الإمام المهدی (عليه السلام) إلى الشيخ المفید رحمه الله، والمؤرخة غرة
شوال سنة اثنتي عشر وأربعينات^(٢)، أي قبل أكثر من ألف عام: (ونحن نعهد
إليك أيها الولي المخلص المجاهد فيما الظالمين^(٣)، أيدك الله بنصره الذي أيد به
السلف من أوليائك الصالحين إنه من اتقى ربـه من إخوانك في الدين وأخرجـ ما
عليه إلى مستحقيه كان آمناً من الفتنة البطلة ومحنـها المظلمة المضلة، ومن بخلـ
منهم بما أعاده الله من نعمـته على من أمرـه بصلـته فإنه يكون خاسـراً بذلك لأولـه
وآخرـه، ولو أنـ أشياعـنا وفقـهم الله لطاعـته على اجـتماعـ من القلـوبـ في الوفـاءـ

(١) بعدما كانت الشکوی الأولى التي هي بمناسبة ولادة أمير المؤمنين عليه السلام
والتي دار موضوعها حول صفات المؤمن وصفات الشيعة .

(٢) تجدـها في كتاب الاحتـجاج للطبرـسي: ٢٢٤ / ٢ . والـذي يـظهرـ من تاريخ التـوقـيعـ
الـثـانـيـ أنه وصلـ إلىـ الشـيخـ قـبـلـ وفـاتهـ بـشـمـانـيـةـ أـشـهـرـ تـقـرـيـباـ حـيـثـ كـانـتـ وـفـاتـهـ فيـ يـوـمـ
الـجـمـعـةـ لـثـلـاثـ خـلـونـ منـ شـهـرـ رـمـضـانـ الـمـبارـكـ سـنـةـ ٤١٣ـ هـ وـعـمـرـ الشـرـيفـ ٧٥ـ سـنـةـ
أـوـ ٧٧ـ سـنـةـ وـقـبـرـهـ الـيـوـمـ فـيـ الرـوـاقـ الـكـاظـميـ . وجـاءـ فـيـ طـرـائـفـ الـمـقـالـاتـ الـجـزـءـ الثـانـيـ
عـنـ الشـيخـ يـحيـيـ اـبـنـ بـطـرـيقـ الـحـلـيـ (إنـ إـلـمـ الـحـجـةـ (عليـهـ السـلـامـ) كـتـبـ إـلـىـ الشـيخـ
المـفـیدـ رـحـمـهـ اللهـ ثـلـاثـ كـتـبـ فـيـ كـلـ سـنـةـ كـتـابـاـ).

(٣) لمـ يـجـاهـدـ بـسـيـفـ بلـ دـفـعـ الـكـثـيرـ مـنـ الشـبـهـاتـ عـنـ مـذـهـبـ أـهـلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـمـ
الـسـلـامـ.

بالعهد عليهم لما تأخر عنهم اليمن بلقائنا، ولتعجلت لهم السعادة بمشاهدتنا على حق المعرفة وصدقها منهم بنا، فما يحبسنا عنهم إلا ما يتصل بنا مما نكرهه ولا نؤثره منهم، والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل).

أسباب حرمان البشرية من لقاء الحجة :

فالإمام (عليه السلام) يبيّن في هذا المقطع من الرسالة الشريفة أسباب حرمان البشرية وخصوصاً شيعته من طلعته المباركة وألطاف لقائه السننية، وينصّ شيعته بالتأسف لأنهم مستحقون للفوز بلقائه بما يحملون من ولاء ونصرة واعتقاد راسخ بهم (عليهم السلام)، إلا إنه يمنعهم من ذلك بعض الموانع، أما غيرهم فهم غير مستحقين أصلاً للتشرف بلقائه، وقد جعل من أهم تلك الأسباب امتناعهم عن أداء الحقوق الشرعية التي فرضها الله تبارك وتعالى في أموالهم وإصالها إلى مستحقيها.

الأمور المترتبة على عدم دفع الحقوق :

وقد رتب (عليه السلام) على ذلك أمرين :

١- تأخير ظهوره (عليه السلام) وبما يعني استمرار معاناة البشرية من الظلم والاضطهاد والتعسف والانحراف والضلال وكثرة مستحقي النار من البشر.

٢- عدم الأمان من الفتنة المضلة؛ لأن رايات ضلال عديدة تخرج قبل ظهور القائم (عجل الله فرجه) وتخلط الأوراق على الناس، فيتهرون ولا يستطيعون التمييز بين راية الحق وراية الباطل، وقد عبر أحد أصحاب الأئمة (عليهم السلام) عن مخاوفه من مثل تلك الفتنة، وسأل عن كيفية النجاة والإصابة في التمييز بين هذه الدعوات المختلطة، فقال (عليه السلام): (والله إن

أمرنا لأبين من الشمس)^(١)، ومن مقومات هذا الوضوح - بحسب ما أفاده
الرسالة الشريفة - أداء الحقوق الشرعية.

كيف يدخل الناس على الله بما رزقهم؟

كما تشير الرسالة ضمناً إلى أن كل ما بأيدي الناس من أموال إنما هو شيء رزقهم الله تعالى إياه، ولو شاء منهم، فكيف يدخلون عليه تبارك وتعالى بطاعته وتنفيذ أمره في إفاق البعض اليسير مما رزقهم^(٢) لقضاء حوائج المحتاجين الذين ابتلاهم الله بالمنع والفقر كما ابتلى هؤلاء بالعطاء والغنى ﴿لِيَلْوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ (هود: ٧).

(١) إلا إن هذه الأضاليل تمرر على الذين لم يعدوا أنفسهم الإعداد المطلوب لتحمل أمر الإمام (عليه السلام) (إن أمرنا صعب مستصعب لا يحتمله إلا ملك مقرب أونبي مرسلاً أو عبد امتحن الله قلبه للإيمان)، أما المؤمن المخلص لله تعالى فسيكون أمر الإمام (عليه السلام) له أوضح من الشمس، وشاهده ذلك في واقعنا المعاصر كثيرة فكم من لهم مكانة علمية مرموقة تخفي عليهم أوضح الواضحات وتمرر عليهم الأباطيل، وكم من البسطاء ذوي القلوب الندية تعرف الحقيقة وتهتدي لها بيسر والمعيار في ذلك كله التقوى جاء في نهج البلاغة (واعلموا أنه من يتق الله يجعل له مخرجاً من الفتنة ونوراً من الظلم).

(٢) قال تعالى ﴿قُلْ لِعَبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًا وَعَلَانِيَةً مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا يَبْعَدُ فِيهِ وَلَا خَلَالٌ﴾ (إبراهيم: ٣١) و ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا يَبْعَدُ فِيهِ وَلَا خَلَالٌ وَلَا شَفَاعةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (البقرة: ٢٥٤) و ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يَنْفِقُونَ﴾ (البقرة: ٣).

لماذا نركز حديثنا على الخمس :

وتندرج تحت عنوان الحقوق الشرعية مصاديق عديدة كالزكاة والخمس والكافارات والنذور وردود المظالم، أما الإنفاق المستحب فمجالاته واسعة جداً، ونحن نركز في حديثنا هذا عن الخمس لأمرين:

- ١- إنه من أهم الفرائض المالية، ويشكلاليوم عنصراً مهماً لحفظ التوازن الاقتصادي في المجتمع بعد أن قلل دور الزكاة عمّا كانت عليه في صدر الإسلام بسبب تغير الحياة الاقتصادية، وبعد أن كانت عمدة واردات الناس مستندة إلى الزراعة وتربية الحيوانات التي هي موارد وجوب الزكاة أصبحتاليوم مستندة إلى التجارة والصناعة والحرف مما يخرجها عن دائرة وجوب الزكاة، فيشملها الخمس، فيكون تشريعه إلى جنب تشريع الزكاة دليلاً على خلود هذه الرسالة وصلاحيتها لتنظيم حياة البشرية إلى النهاية حيث خطط الشارع المقدس لكل تغيرات الحياة.
- ٢- توالي هجمات التشكيل في وجوب الخمس وصد الناس عن أداء هذه الفريضة بأساليب مختلفة تأتي الإشارة إليها بإذن الله تعالى.

مانع الخمس يستحق النار :

والخمس فريضة واجبة كوجوب الصلاة والصوم والزكاة والحج في الموارد التي ذكرها الفقهاء (قده) استناداً إلى القرآن الكريم وسنة النبي العظيم (صلى الله تعالى عليه وعلى آلـه الطاهرين) الذين هم عدل الكتاب^(١)، فمن أخل بشيء منها فقد ارتكب كبيرة يستحق عليها «ناراً وقودها الناس والحجارة» عليها ملائكة غلاظ شداد لا يغصون الله ما أمرهم وي فعلون ما يؤمرون» (التحريم: ٦)، «يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذَهَّلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتٍ حَمَلَ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنْ عَذَابَ اللَّهِ

(١) راجع كتاب (شكوى القرآن) .

شَدِيدٌ» (الحج: ٢)، وقد عدّت بعض الروايات الشريفة بصرامة حبس الحقوق الشرعية من غير عسر من الكبائر، وقرنها الإمام الرضا (عليه السلام)^(١) إلى الزنا وشرب الخمر واللواء والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم والربا، وكذا في حديث عن الإمام الصادق (عليه السلام)^(٢).

ما هو الدليل على وجوب الخمس؟

وقد نص القرآن على وجوب الخمس بقوله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِرَسُولِ اللَّهِ الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ» (الأنفال: ٤)، ويراد بالغنية مطلق ما يستفيده الإنسان، ولا تختص بغنايم الحرب، قاله الراغب^(٣)، وأكدته موثقة سمعاء، قال سالت أبو الحسن (عليه السلام) عن الخمس، فقال: (في كل ما أفاد الناس من قليل أو كثير)^(٤)، وغيرها.

وقد أجمع علماء الفريقيين على أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يعمل بها، فيخصص قرباه منبني هاشم بالخمس حتى وفاته (صلى الله عليه وآلله وسلم)، ثم منعه القوم على مستحقيه من آل الرسول (صلى الله عليه وآلله وسلم) وجعلوهم كغيرهم (راجع الكشاف في تفسير هذه الآية ومسند أحمد وغيرها من الصحاح)^(٥).

(١) وسائل الشيعة: كتاب الجهاد ، أبواب جهاد النفس وما يناسبه ، باب ٤٦ ح ٣٣ .

(٢) نفس المصدر ح ٣٦ .

(٣) المفردات في غريب القرآن مادة (غنم) . حيث يقول: (والغنم بالضم فالسكنون، إصابته والظفر به، ثم استعمل في كل مظفور به من جهة العدى وغيرهم ومن ذلك يظهر، أن المقصود بالغنية في اللغة، هو كل ما يكسبه الإنسان ويربحه من أي طريق كان. بمثابة أو غير مشقة، في حرب أو في سلم، من دون تقيد).

(٤) وسائل الشيعة: كتاب الخمس ، أبواب ما يجب فيه الخمس ، باب ٨ ح ٦ .

(٥) النص والاجتهاد للسيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، ص ٥٠ .

وقد عَبَرَ الأئمَّةُ (عليهم السلام) عن لوعتهم لهذه المخالفة الصرِيحة للكتاب والسنّة، فعن أبي جعفر الأحول قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): (ما تقول قريش في الخمس؟ قال: قلت: تزعم إنَّه لها؟ قال: ما أنصفونا والله، لو كان مباهلاً لتباهلنَّ بنا، ولئن كان مبارزة لتبارزنَّ بنا، ثم يكون هم وعلى سواء).^(١).

هل يُسقط الأئمَّةُ (عليهم السلام) حقَّهم بسبب الظروف؟

نعم، قد يُسقط الأئمَّةُ (عليهم السلام) حقَّهم في فترةٍ ما بسبب الظروف التي يمرُّون بها، كما في رواية يونس بن يعقوب قال: (كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فدخل عليه رجل من القماطين فقال: جعلت فداك، تقع في أيدينا الأموال والأرباح وتجارات نعلم أنَّ حُقُّك فيها ثابت، وإنَّا عن ذلك مقصرون؟ فقال أبو عبد الله (عليه السلام): ما أنصفناكم إنْ كلفناكم ذلك اليوم)^(٢)، فالسائل كان يعلم بثبوت حق الإمام (عليه السلام) في ماله، لكن الإمام (عليه السلام) أكَّد له أنه قد أُسقطه عنه اليوم لا مطلقاً.

لكن بعد ثلاثة أجيال يجد الإمام الجواد (عليه السلام) فرصة مناسبة لبيان بعض تشریعات الخمس، فكتب إلى بعض أصحابه: (إنَّ الذي أوجبت في سنتي هذه وهذه سنة عشرين ومائتين لمعنى من المعانِي، أكره تفسير المعنى كله خوفاً من الاتِّشار، وسأفسِّر لك بعضه إن شاء الله: إنَّ موالِيَّ أَسْأَلَ الله صلاحَهُمْ أو بعضاً منهم قصراً فيما يجب عليهم، فعلمْتُ ذلك، فأحببْتُ أن أطهِّرَهُمْ وأزكيَّهُم بما فعلت من أمر الخمس في عامي هذا، قال الله تعالى «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيَّهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ، أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ

(١) كتاب الخمس ، أبواب قسمة الخمس ، باب ١ ح ١٤ / ١٥ .

(٢) وسائل الشيعة: كتاب الخمس ، أبواب الأنفال وما يختص بالإمام ، باب ٤ ، ح ٦ .

الصلَّات وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ، وَقُلِ اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ، وَسَرِّدُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» (التوبية: ١٠٣-١٠٥) إلى أن قال (عليه السلام): (فَإِنَّمَا الْغَنَائِمُ وَالْفَوَائِدَ فَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ خَمْسَةٌ...)^(١). ويأمر شيعته في نهاية الكتاب بإيصال الحقوق إلى وكلائه. وحرموا (عليهم السلام) التصرف قبل دفع الحقوق الشرعية، فعن أبي جعفر (عليه السلام): (لَا يَحْلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَشْتَرِي مِنَ الْخَمْسِ شَيْئاً حَتَّى يَصْلِي إِلَيْنَا حَقَّنَا)^(٢).

وكتب رجل من تجار فارس من موالي الإمام أبي الحسن الرضا (عليه السلام) يسأله الإذن في الخمس، فكان مما قال في جوابه: إن (الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالنا وعلى مواليها، فلا تزروه عنا ولا تحرموا أنفسكم دعانا ما قدرتم عليه؛ فإن إخراجه مفتاح رزقكم وتحيص ذنبكم وما تهدون لأنفسكم ليوم فاقتكم، والمسلم من يفي الله بما عهد إليه)^(٣)، وسألة جماعة أن يجعلهم في حل من الخمس، فقال (عليه السلام): (ما أحمل هذا! تمحضونا المودة بالستكم وتزروونا عنا حقاً جعله الله لنا وجعلنا له وهو الخمس، لا نجعل لا نجعل لا نجعل لأحد منكم في حل)^(٤)، وفي مكتبة الإمام صاحب العصر (عليه السلام) إلى سفيره محمد بن عثمان العمري (رحمه الله): (لعنة الله والملائكة والناس أجمعين على من استحلَّ من مالنا درهماً)^(٥).

(١) وسائل الشيعة: كتاب الخمس ، أبواب ما يجب فيه الخمس ، باب ٨ ، ح ٥ .

(٢) أبواب ما يجب فيه الخمس ، باب ١ ح ٤ .

(٣) وسائل الشيعة: كتاب الخمس ، أبواب الأفعال وما يختص بالإمام ، باب ٣ ح ٢ .

(٤) نفس الباب ، ح ٧ .

(٥) نفس الباب ح ٧ .

الوعيد بحق مانع الزكاة يشمل الخمس أيضاً :

جميع ما ورد من التهديد والوعيد لتارك الزكاة ينطبق على تارك الخمس بوجهين:

١- إن كليهما فريضتان ماليتان، والغرض منها واحد، بل إن أمر الخمس أخطر لتعلق حق أهل البيت (عليهم السلام) وذرياتهم فيه بعد أن حرمت عليهم الزكوة، قال الصادق (عليه السلام): (إن الله لا إله إلا هو لما حرم علينا الصدقة أبدل لنا الخمس، فالصدقة علينا حرام، والخمس لنا فريضة)^(١)، وإنما صار الاهتمام بالزكوة في صدر الإسلام لما قلناه من أن طبيعة الحياة الاقتصادية يومئذ كانت مورداً لوجوب الزكوة.

٢- إن كثيراً من موارد ذكر الزكوة أريد بها معناها الأعم، أي مطلق الإنفاق الواجب في سبيل الله تعالى، أي عموم الحقوق الشرعية لا خصوص الزكوة المصطلحة^(٢)، كما قد يعبر عن الزكوة الواجبة بالصدقة^(٣) في مثل قوله تعالى: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا...» (التوبة: ٦٠)، وما جاء في مانع الزكوة الشاملة مانع الخمس بالتقريب المتقدم ما ورد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: (ما من عبدٍ منع من زكوة ماله شيئاً إلا جعل الله ذلك يوم القيمة ثعباناً من نار مطوقاً في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب،

(١) وسائل الشيعة: كتاب الزكوة ، أبواب المستحقين للزكوة ، باب ٢٩ ح ٧.

(٢) كما انه قد يعبر عن الصدقة بالزكوة كما عبر الله تعالى عن تصدق أمير المؤمنين (عليه السلام) بخاتمه بقوله: «إِنَّمَا وَلَيُكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» (المائدة: ٥٥).

(٣) قال تعالى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظْهِرُهُمْ وَتُرْكِبُهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ» (التوبة: ١٠٣).

وهو قول الله عز وجل: «سَيِّطُوقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (آل عمران: ١٨٠) (يعني ما بخلوا به من الزكاة)^(١).

ويتعدد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إجراءً في حق مانعي الزكاة بإخراجهم من المسجد، كما ورد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: بينما رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في المسجد إذ قال: قم يا فلان، قم يا فلان، حتى أخرج خمسة نفر، فقال: (اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وأنتم لا تزكُون)^(٢)، وعن أبي عبد الله (عليه السلام): (من منع قيراطاً من الزكاة فليمِّنْ إن شاء يهودياً أو نصراوياً)^(٣)، وفي وصية النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لعلي^(٤) (عليه السلام) قال: (يا علي، كفر بالله العظيم من هذه الأمة عشرة، وعد منهم مانع الزكاة، ثم قال: يا علي، ثمانية لا يقبل الله منهم الصلاة، وعد منهم مانع الزكاة، ثم قال: يا علي، من منع قيراطاً من زكاة ماله فليس بمؤمن ولا بMuslim ولا كرامة، يا علي، تارك الزكاة يسأل الله الرجعة إلى الدنيا، وذلك قوله عز وجل: «هَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ رَبُّ ارْجِعُونِ»^(٥) (المؤمنون: ٩٩).

(١) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة ، أبواب ما تجب فيه الزكاة ، باب ٣ ح ٣ .

(٢) نفس الباب ح ٧ .

(٣) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة، أبواب ما تجب فيه الزكاة ، باب ٤ ح ٥ .

(٤) وتفهم ذلك من خلال قوله تعالى ﴿وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخْرَتْنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصْدِقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (المنافقون: ١٠) إذا تمعنت جيداً في هذه الآية الكريمة تدرك ما للصدقة من أهمية بالغة فأول شيء يأتي على ذهن العبد بعد الموت هو (الصدقة).

(٥) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة، أبواب ما تجب فيه الزكاة ، باب ٤ ح ٧ .

لعدم دفع الخمس آثارً وضعيّة :

وتكون المشكلة أعظم عندما نعلم إن عدم دفع الخمس آثارً وضعيّة؛ فإن اللقمة غير المحسنة تكون حراماً فتترك آثارً سيئة في الذريّة التي تتكون منها، والملابس غير المحسنة لا يكون مباحاً فلا تصح الصلاة فيه، والماء إذا لم يكن مباحاً فالوضوء به باطل، وبذلك تترافق هذه الذنوب والمشاكل على مانع الحقوق الشرعية.

علاج مشكلة عدم دفع الناس للخمس :

ولما كان العلم بالشيء والاقتناع به هي الركيزة الأساسية للاندفاع نحو العمل والتطبيق، وطالما قلنا^(١): إن علاج أي مشكلة يجب أن يتوجه أصلاً إلى علل المشكلة وأسبابها ومناشئها، لا معلوماتها وآثارها الظاهرية ونتائجها، فإنه عمل غير حكيم^(٢).

(١) راجع كتاب (شكوى القرآن) فصل : ما هي الدروس المستفادة من طريقة القرآن في إصلاح البشرية.

(٢) فأكثر مناهج علم الأخلاق تجدها ترکز على جانب المعلومات ولا تعالج العلة أو السبب لهذه الرذائل فمثلاً عندما يتكلم عن رذيلة من الرذائل فإنه يتناولها من جميع الجهات من حيث معنى الرذيلة وذمها في الأخبار وعلاجها إلا أنه لا يتطرق إلى بيان مناشئ هذه الرذيلة في النفس الإنسانية والنوازع التي تؤدي إلى ظهورها وكيفية إزالة هذه العلل وأسباب واجتناب المرض من أصله (فقد تجد أن سبب الغيبة مثلاً إما الحسد أو الأثانية أو الاستعلاء وكذلك تجد أن الغفلة وراء جميع المعاصي وهكذا) لذا ينبغي عدم الاكتفاء بمعالجة الأعراض الظاهرة للمرض كما أشير إليه بوضوح في كتاب (شكوى القرآن).

فالعلاج يكون على مستويين :

المستوى الأول: عام، بمعنى كيف تحفظ الناس على طاعة الله تبارك وتعالى عموماً وليس في الخمس فقط، وتشير فيهم الاستجابة لداعي الله تبارك وتعالى؟ «بِإِيمَانِهِمْ أَنْتَمُوا إِسْتَجَابِيُّوَنَّ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّيْكُمْ» (الأفال: ٢)، «إِنَّ قَوْمَنَا أَجَبَّيْوَا دَاعِيَ اللَّهِ وَأَمْنَوَا بِهِ يَغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذَنْبِكُمْ وَيَجْرِيْكُمْ مِنْ عَذَابِ الْأَلِيمِ ، وَمَنْ لَا يَجِدْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ» (الأحقاف: ٣١-٣٢). وقد فصلنا القول في ذلك في فصل (ما هي الدروس المستفادة من طريقة القرآن في إصلاح البشرية) من كتاب (شكوى القرآن)، وفي محاضرات (فلنرجع إلى الله)، وخطبة يوم عيد الأضحى للعام الماضي / ١٤٢٢ المنشورة في كتاب (من وحي المناسبات).

وقلنا هناك: إن من الفروق بين الشريعة الإلهية والقوانين الوضعية أن الشرائع الإلهية تربى الإنسان من الداخل أولاً وتبني ذاته، لذا يندفع إلى التطبيق بلا رقابة من الخارج ولا يحتاج إلى أي ضغط للطاعة والامتثال، بينما القوانين الوضعية تحتاج إلى فرض عقوبات وأجهزة مراقبة وردع، ومع ذلك يحاول الشخص بكل وسيلة التحايل والالتفاف عليها، خذ مثلاً الخمس، فإن المؤمن هو وحده يحاسب نفسه ويخرج ما عليه من حقوق ويأتي بكل سرور ليسلمها إلى الحوزة الشريفة أو يصرفها في مواردها، بينما يتهرب بكل الوسائل من الضرائب التي يفرضها عليه القانون، فهذا هو فرق أساسي بين الإسلام والحضارة المادية.

المحفزات التي تدفع المكلف نحو التطبيق :

وأليخن لكم بعض هذه المحفزات التي يستثيرها الدين ليدفع المكلف نحو الاستجابة، مع تطبيقها على ما نحن فيه، وقد قسمتها هناك إلى ثلاث محاور نفسية وعقلية وقلبية باعتبارها مداخل الإنسان المتعددة ومنها:

١- إن نعم الله علينا كثيرة «وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا» (النحل: ١٨)، سواء في أبداننا أو حياتنا والطبيعة التي من حولنا عموماً، ومن شأن كل عاقل أن يرد الجميل بالجميل «هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ» (الرحمن: ٦٠)، «وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ» (القصص: ٧٧)، ولما كان الله غنياً عن عباده فيكون رد الجميل إليه بطاعته واستعمال نعمه فيما يرضيه تبارك وتعالى، ومن غير الإنفاق والمرودة أن نعصيه بالنعم التي من بها علينا ونبخل عليه بحقه، عن أبي جعفر (عليه السلام): (أن الله تعالى يبعث يوم القيمة ناساً من قبورهم مشدودة أيديهم إلى أعناقهم لا يستطيعون أن يتناولوا بها قيد أملة، معهم ملائكة يعيرونهم تعيراً شديداً يقولون: هؤلاء الذين منعوا خيراً من خير كثير، هؤلاء الذين أعطاهم الله فمنعوا حق الله في أموالهم) ^(١).

٢- إن كل واحدٍ منا يحب أن تزيد النعم عليه وهي بيد الله سبحانه المنعم الحقيقي، وقد وعدنا سبحانه «لَئِنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ» (إبراهيم: ٧)، وفي الحديث: (بالشكر تدوم النعم)، ومن أشكال شكر النعمة أن تؤدي حق الله فيها ليزيد لها الله تبارك وتعالى، وقال الإمام الصادق (عليه السلام) في حديث: (واستنزلوا الرزق بالصدقة) ^(٢)، وعموماً فإن طاعة الله تبارك وتعالى سبب لإفاضة البركات: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَأَتَقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» (الأعراف: ٩٦).

(١) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة ، أبواب ما تجب فيه الزكاة ، باب ٦ ، ح ٤ .

(٢) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة ، أبواب الصدقة ، باب ٣ ح ١.

٣- إنه إذا أخبرنا إنسان ثقة بأن حيواناً مفترساً في هذه الجهة فإننا نهرب بلا تردد في الاتجاه المعاكس ونخدر منه ونتخذ الإجراءات الواقية من الواقع في الخطر، فإذا أكد هذا الخبر ثقة آخر ازداد استعدادنا لذلك وكنا أكثر حزماً، وقد أخبرنا مائة وأربعة وعشرون ألف نبي ومثلهم من الأوصياء والعلماء وكلهم ثقة أنه سيكون هناك يوم قيامة، يثاب فيه المطيع على طاعته، ويُعاقب العاصي على عصيانه بنارٍ وقد وقدها الناس والحجارة، أفلا يوجب هذا البيان المؤكّد الخدر والابتعاد عن كل ما يورّطنا في هذه النار المتأجّجة ولو احتمالاً؟ وقد وصفها الله تعالى بمشاهد مرعبة، وأخبرنا أنَّ معصية الله سبحانه توقعنا فيها، وأنَّ طاعته تورّثنا جنةً عرضها السماوات والأرض فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفِي لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَغْيَنِ» (السجدة: ١٧).

٤- أن نسأل أنفسنا سؤالاً: ماذا يخسر الإنسان لو أطاع الله سبحانه واستقام على الشريعة؟ إنه لا يخسر شيئاً، بل على العكس فإنه يعيش ويتمتع بالحياة كما يفعل البعيد عن الله سبحانه، وفوق ذلك له المكاسب الدنيوية والأخروية التي يتحققها له الإيمان بالله سبحانه والسير على شريعته، قال تعالى: «وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ» (النساء: ١٠٤)، وقال تعالى: «قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيَّاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ» (الأعراف: ٣٢)، وقد اتبّع هذا الأسلوب الإمام الصادق (عليه السلام) حيث قال لأحدّهم: (يا هذا إن كان ما تقول أنت - بأنه لا جنة ولا نار ولا حساب - حقاً فنحن وأنتم سواء، فإننا نأكل كما تأكلون وننكح كما تنكحون، وإن كان الأمر كما تقول - وهو كما تقول - هلكتم ونجونا)^(١)، وهو أسلوب لا يستطيع أن يرفضه أي

(١) قال تعالى: «إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونَ كَمَا تَأْمُونُ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَكِيمًا» (النساء: ١٠٤).

عاقل، وقد جربَ الكثيرُ من بدأوا بإخراجِ الخمسِ من أموالهم أن ثروتهم ازدادت، حتى أن بعضًا من غير الملتزمين بطاعة الله يخسرون من أجل زيادة الثروة، فأين الخسارة إذن؟!.

٥- أن نلتفت إلى أنَّ الله تعالى مطلع علينا ولا تخفي عليه خافية في السماوات والأرض، وهو أقرب إلينا من حبل الوريد، وقد جعل على كل واحدٍ منا ملائكة يحصون الأعمال في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة، وجعل الشهود على ذلك من أعضائنا التي غارس بها حياتنا: «حتى إذا ما جاؤوها شهدَ عليهم سمعُهم وأبصارُهم وجلودُهم بما كانوا يعملون ، وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء وهو خلقكم أول مرة وإليه ترجعون ، وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظنتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون ، وذلكم ظنكم الذي ظنتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين ، فإن يصبروا فالنار مثوى لهم وإن يستعبوا فما هم من المعتدين» (فصلت: ٢٠-٢٤)، فإذا التفتنا إلى هذه الحقائق فسنكون دقيقين في تصرفاتنا وسنحسب ألف حساب قبل أن نورط أنفسنا في المعصية ومخالفة الشريعة، ومنها حبس الحقوق الشرعية وعدم إخراجها من المال.

٦- إنَّ الإنسان الذي يمتنع عن إعطاء شيءٍ من نفسه أو ماله لطاعة الله تعالى فإنه سيدفع أكثر منها في معصية الله وهو راغم، وستكون عليه حسرة يوم القيمة: «إنَّ الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون والذين كفروا إلى جهنم يخسرون» (الأనقال: ٣٦).

وأنقل لكم الحديث التالي عن الإمام الصادق (عليه السلام) وهو حجة دامجة في وجه كل من يمتنع عن أداء الحقوق الشرعية، قال (عليه السلام) في قول الله عز وجل: «كذلك يرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ»

(البقرة: ١٦٧)، قال (عليه السلام): (هو الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله عز وجل بخلاً - وقد عرفت البخيل قبل قليل - ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله أو بمعصية الله، فإن عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان غيره فرأه حسرة وقد كان المال له، وإن كان عمل به في معصية الله قوأه بذلك المال حتى عمل به في معصية الله عز وجل) ^(١).

وقد وصف أمير المؤمنين (عليه السلام) مثل هذا الرجل بقوله: (إن أعظم الحسرات يوم القيمة حسرة رجل جمع مالاً بمعصية الله فمات فورثه رجل دخل به الجنة) ^(٢)، وهذا الحديث كاف «إِنْ فِي ذَلِكَ لَذَّكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ» (ق: ٣٧)، «وَتَعِيهَا أَذْنُ وَاعِيَةً» (الحاقة: ١٢)، عن الصادق (عليه السلام) قال: ما من رجل يمنع درهماً في حقه إلا أنفق اثنين في غير حقه، وما من رجل يمنع حقاً في ماله إلا طوّقه الله به حية من نار يوم القيمة) ^(٣)، وعنـه (عليه السلام): (من منع حقاً لله عز وجل أنفق في باطل مثلـيه) ^(٤).

٧- إن من يطيع الله سبحانه ويتتجنب معصيته يعيش لذة الانتصار على أعدى أعدائه، وهي نفسه التي بين جنبيه الأمارـة بالسوء، وكلـما كانت شهوة النفس واندفعـها للفعل قويـاً كلـما كان التـرك أشد لـذـة، وكلـما كانت رغبة النفس في التـرك قويةـ كان الفعل أكثر لـذـة، مثـلاً تـعرضـ أمـامـكـ امرـأـةـ متـبرـجةـ قدـ أـظـهـرـتـ مـفـاتـنـهـاـ أوـ طـالـبـةـ جـامـعـيـةـ أوـ زـمـيلـةـ فيـ دائـرـةـ تـبرـعـتـ بـإـنـشـاءـ عـلـاقـةـ عـاطـفـيـةـ غـيرـ مشـروـعـةـ معـكـ فـتـتـصـرـ أـنـتـ عـلـىـ نـفـسـكـ الطـموـحةـ إـلـىـ ذـلـكـ فـتـعـيـشـ لـذـةـ الـانتـصـارـ بشـكـلـ لاـ يـوصـفـ،ـ وـهـوـ مـاـ أـشـارـ إـلـيـهـ الـحـدـيـثـ:ـ (ـالـنـظـرـةـ سـهـمـ مـسـمـوـمـ مـنـ سـهـامـ

(١) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة ، أبواب ما يجب فيه ، باب ٥ ح ٥ .

(٢) نهج البلاغة ، باب الحكيم ، رقم ٤٢٩ .

(٣) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة، أبواب ما يجب فيه الزكاة، باب ٦ ح ١ .

(٤) نفس الباب ، ح ٢ .

إبليس، فمن تركها لله تعالى أبدله الله نوراً وإيماناً يجد حلاوته في قلبه)، والمال من أقوى ما تتعلق به النفس، قال تعالى: **﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْةِ﴾** (آل عمران: ١٤)، وقال تعالى: **﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** (الكهف: ٤٦)، وقال الإمام الصادق (عليه السلام): (ما بلى الله عز وجل العباد بشيء أشد عليهم من إخراج الدرهم)^(١)؛ لذا كانت لذة الانتصار على هذا العدو عظيمة تستحق أن يبذل المال بإزارها بلطف الله تعالى، عن الإمام الصادق (عليه السلام) عن أبيه عليهم السلام قال: (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: إذا أراد الله بعد خيراً بعث إليه ملكاً من خزان الجنة فيمسح صدره ويُسخن نفسه بالزكاة)^(٢).

المستوى الثاني : خاص، وذلك بدراسة وتحليل الأسباب التي تؤدي بالناس إلى الامتناع عن دفع الحقوق الشرعية ومن ثم وضع العلاج لها.

أسباب عدم دفع الناس الخمس : ومن تلك الأسباب ما يلي:

١- الجهل بوجوب الخمس، فبعضهم لا يعلم بوجوبه أصلاً، وبعضهم يظن وجوبه على خصوص الموسرين، وقد رسمت هذا الجهل الأجيال المتعاقبة من المسلمين بإعراضهم عن امتثال هذه الوظيفة وترفع العلماء عن المطالبة بها خشية سوء الظن بهم^(٣).

٢- حملات التشكيك التي يمارسها أعداء الدين والمذهب ويروج لها المرتزقة والجهلة السذج بكل القنوات المتاحة، كالكتب والنشرات والصحف

(١) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة ، أبواب ما تجب فيه ، باب ٢ ح ١٤ .

(٢) المصدر السابق ، نفس الباب ح ١٦ .

(٣) أضاف إلى عدم وضوح لغة الرسائل العملية بحيث يصعب على المكلف فهم ما يحب عليه وما لا يحب .

والمجلات وغيرها، فتارة يقولون بعدم وجوبه أصلًا وإنه لم يذكر في القرآن وإنه خاص بغنائم الحرب^(١)، أو إنه خاص بزمان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهم قبل غيرهم يعلمون زيف هذه الدعاوى، لكنهم يتغرون بذلك تقويض إحدى الركائز المهمة للدين والمذهب.

٣- سوء تصرف بعض الوسطاء والوكلاء في نقل الحقوق الشرعية، مما يقلل من الثقة بالدفع إليهم؛ إما لتوسيعهم في أمور المعيشة وترفهم، أو لعدم إيصالها إلى المرجعية المقصودة، أو لعدم نزاهتهم.

٤- النفس الأمارة بالسوء التي تشجع بإنفاق المال ومطلق عمل الخير؛ فالكثير من الناس يؤدي الفرائض التي لا تكلفه مالاً، أما التي تحتاج إلى بذل المال فيتردد فيها.

٥- الغفلة عن موارد صرف هذا الحق الشرعي، ولو علم أنها تصرف في قضاء حوائج المؤمنين وتزويع شبابهم لتحقينهم من الحرام ومعالجة مرضاهم وشؤون الحوزة العلمية الشريفة وحفظ كيانها ومدارسها الدينية التي أنجبت عبر التاريخآلاف العلماء والمفكرين والكتاب والخطباء الذين ساهموا في نشر الوعي الديني وحفظ الذهب الشريف والإسلام العظيم طيلة ألف وأربعين مائة عام وكأنَّ

(١) إن الذهاب إلى قصر وحجب إخراج الخمس، على خصوص غنائم دار الحرب، لا ينسجم مع خلود الإسلام وبقائه من ناحية عملية، واستمرار الدولة الإسلامية زمن قيامها، في تحمل الأعباء الضخمة، التي تترتب عليها تجاه الأمة وذلك من وجوه عدة أهمها:

أ. إن الحروب قد أغلقت أكثر أبوابها وانحصرت، وانكسر ظلها، فانكسر بذلك ما قد يترتب عليها، في حال انتصار المسلمين من غنائم.

ب. إن نتائج هذه الحروب، ليست مضمونة إلى جانب المسلمين في كثير من الأحيان. بل بالعكس فقد تكون نتائجها في غير صالحهم، فتكون الغنائم من نصيب أعداء الإسلام.

الدين نزل اليوم، ولو علم الإنسان ذلك لأدّى ما عليه من حقوق بكل سرور، إن كان غيراً على دينه ومجتمعه ومخلصاً في التزامه.

٦- قلة الثقة بما عند الله، مما يجعله متسلماً بما عنده من متع زائل^(١).

هذه بعض الأسباب مما خطر في ذهني القاصر.

علاج عدم دفع الناس الخمس :

وإذا عرفت السبب أمكن التفكير في علاجه من خلال نقاط:

١. تصدي الحوزة الشريفة لبيان الأدلة الكافية على وجوب هذه الفريضة العظيمة، وشموليها لكل ما يستفيده المرء من مكسب، فيجعل له يوماً في السنة يحاسب فيه نفسه، فيستثنى مؤونته الشخصية من مسكن وملبس وأكل وأثاث لائق بشأنه وواسطة نقل، ثم يخمس الزائد إن وجد، وتوجد تفاصيله في الرسائل العملية للفقهاء^(٢).

٢. الرد على الشبهات والشكوك التي يلقاها المضللون في أذهان البسطاء والسدج، وإلقاء الناس إلى المصود الأساسي لهؤلاء والذي يوهن عليه بهذه الشبهات.

٣. أن يتنصر المسلم على نفسه الأمارة بالسوء؛ فإن اتباع الهوى والانسياق وراء النفس من المرديات، فإنها أعدى أعدائك بميلها لاتباع الشهوات وتتردّها على الطاعة، فالمؤمن الشجاع من ملك زمام نفسه ليقودها إلى ما فيه النجاة ويستعين على قهر نفسه بما ذكرناه آنفاً من المحفزات.

(١) قال تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ و ﴿قُلْ أَذْلَكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخَلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا﴾ و ﴿وَلَلآخرةُ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْأُولَى﴾.

(٢) التي ينبغي تبسيطها للمكلفين ليسهل فهمها ومعرفة التكليف الشرعي.

٤. الالتفات إلى موارد صرف الخمس التي ذكرناها قبل قليل وتسليمها إلى الثقات الذين يضعون الحقوق في مواضعها، وإطلاع المكلف بنفسه أو مباشرةه الصرف على المحتاجين بإذن الحوزة الشريفة، وسيرى نفسه مسروراً بمساهمته في هذه المصارف الجليلة التي وعد الله تعالى من ينفق ماله فيها الأجر الجزييل، والله يضاعف لمن يشاء.

٥. أن يعلم المكلف أن كل ما عنده هو مما رزقه الله تبارك وتعالي، والله غني عن العالمين، وإنما يريد بفرض هذه الواجبات المالية ليتلي المؤمنين منه بلاءً حسناً، فيشيب المحسن ويعاقب المسيء، وليطهرهم ويزكيهم ويحررهم من أسر الشهوات والأهواء، حتى يخلصوا من التقىاد والطاعة له تبارك وتعالي، قال عز من قائل: «**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتَرْكِيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ**» (التوبه: ١٠٣)، قال الإمام الصادق (عليه السلام): (إني لآخذ من أحدكم الدرهم وإنني لمن أكثر أهل المدينة مالاً، ما أريد بذلك إلا أن تطهروا)^(١)، وقال (عليه السلام): (إنما وضعت الزكاة اختباراً للأغنياء ومعونة للفقراء، ولو أن الناس أدوا زكاة أموالهم ما بقي مسلم فقيراً محتاجاً، ولاستغنى بما فرض الله له)^(٢).

وما يحسن الالتفات إليه أن من العوامل المهمة التي حفظت توازن مجتمعنا رغم الحصار^(٣) والضيق الذي يمر به منذ أكثر من عشر سنين هو ما يصرف على المحتاجين من مليارات الدنانير من الحقوق الشرعية.

(١) وسائل الشيعة: كتاب الخمس ، أبواب ما يجب فيه الخمس باب ١ ، ح ٣ .

(٢) كتاب الزكاة ، أبواب ما تجب فيه ، باب ١ ح ٦ .

(٣) فرض مجلس الأمن الدولي منذ غزو صدام المقبور للكويت عام ١٩٩٠ قرارات ظالمة على العراق وشعبه ومنها الحصار الذي شمل حتى الغذاء والدواء، وتضرر الشعب العراقي بما لا يوصف ودفع ثمناً باهظاً واضطر لفعل كل شيء من أجل توفير لقمة العيش وإنهاء الاقتصاد، وارتفعت نسبة التضخم إلى أرقام فلكية==

٦. أن تتحلى الحوزة الشريفة والوكالء والوسطاء بالورع والتقوى والثقة والأمانة وحسن مواساة الناس في الملبس والمأكل ومستوى المعيشة، خصوصاً في زمان العوز والفاقة كالذى نعيش فيه ويتأسوا بأمير المؤمنين (عليه السلام) الذي رفع مدرعته حتى استحبى من راقعها، فقيل له في ذلك وهو رئيس دولة متaramية الأطراف، قال (عليه السلام): (لكي لا يتبع بالفقير فقره)^(١) أي تضغط عليه الحاجة ولا يجد من يواسيه فيتمرد ويخرج عن طاعة الله تبارك وتعالى.

٧. أن يحسن العبد الظن بالله تبارك وتعالى، فقد وعده أن يختلف عليه، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (من أيقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة)، وقال أمير المؤمنين (عليه السلام): (من أيقن بالخلف جاد بالعطية)^(٢)، وقال الله عز وجل: «وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» (سبأ: ٣٩)، وقال الصادق (عليه السلام): (من يضمن لي أربعة بأربعة أبيات في الجنة: اتفق ولا تحف فقراً، وأنصف الناس من نفسك، وأفشن السلام في العالم، واترك المراء وإن كنت حقاً)^(٣).

الآثار الإيجابية المترتبة على دفع الحقوق :

ويضاف إلى كل ذلك ما ذكر من آثار إيجابية في الدنيا والآخرة تترتب على الإنفاق ودفع الحقوق الشرعية ومن نتائج سلبية تترتب على الترك، وأي أجر ذكر للتصدق فهو شامل بالأولوية لداعف الخمس والزكاة؛ لأن التقرب إلى

= حتى أصبح الدولار مساوياً لـ (٣٠٠٠) دينار عراقي بعد أن كان الدينار يُصرف بأكثر من ثلاثة دولارات، وبقيت رواتب موظفي الدولة عند ٤-٥ دولارات شهرياً، ولو لا بقية من دين وأخلاق لأكل الناس بعضهم بعضاً.

(١) نهج البلاغة ، باب الحكم رقم ١٣٨

(٢) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة، أبواب ما تجب فيه، باب ٢، ح ٩.

(٣) المصدر السابق، نفس الباب، ح ٨ .

الله بالفرائض أكثر مما لا يقاس من التقرب بالنواقل والمستحبات، ففي الحديث: (ما عبد الله بشيء كالفرائض) كما إننا ذكرنا أن الصدقة بمعناها العام تشمل الزكاة والخمس وكل إنفاق في سبيل الله.

ومن هذه الآثار الإيجابية قوله تعالى: «مَثُلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلَ حَبَّةً أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سَنَبَلَةٍ مِائَةً حَبَّةً وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ» (البقرة: ٢٦١)، قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم (داعوا مرضاكم بالصدقة وحصروا أموالكم بالزكاة)^(١)، وعن الإمام الصادق (عليه السلام): (ما تلف مال في بر ولا بحر إلا يمنع الزكوة)^(٢)، وقال الإمام الصادق (عليه السلام): (إن الشحيح من منع حق الله وأنفق في غير حق الله)^(٣) وتماماً بمحدث آخر (حرام على الجنة أن يدخلها شحيح)^(٤) وعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: (لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبدٍ أبداً)^(٥).

وشكى شخص إلى الإمام (عليه السلام) إنه يرى أحلاماً مفزعة في المنام فقال (عليه السلام): (إنك لا تؤدي الزكوة قال بلى أؤديها قال إذن لا تضعها في محلها)^(٦)، وقال الصادق (عليه السلام): (استنزلوا الرزق بالصدقة)^(٧) وقال (عليه السلام): (داعوا مرضاكم بالصدقة وما على أحدكم أن يتصدق بقوته يومه، إن ملك الموت يدفع إليه الصك بقبض روح العبد فيتصدق فيقال له: رد

(١) المصدر السابق، باب ١٤ ح ١٤ .

(٢) المصدر السابق، باب ٣ ح ٩ من أبواب ما يجب فيه الزكوة .

(٣) وسائل الشيعة: كتاب الزكوة، أبواب ما يجب فيه ، باب ٥ ح ١٢ .

(٤) المصدر السابق، نفس الباب ح ١ .

(٥) المصدر السابق، نفس الباب ح ١٥ .

(٦) وسائل الشيعة: كتاب الزكوة، أبواب المستحقين للزكوة باب ٤ ح ٦ ، ١ .

(٧) وسائل الشيعة: كتاب الزكوة ، أبواب الصدقة ، باب ٣ ح ١ .

عليه الصدك)^(١). وقال (عليه السلام): (الصدقة باليد تقي ميّة السوء وتدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء)^(٢)، وعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: (إن الله ليりني لأحدكم الصدقة كما يربّي أحدكم ولده حتى يلقاءه يوم القيمة وهو مثل أحد)^(٣)، وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: (صدقة السرطاف غضب رب)^(٤) وعن أبي جعفر (عليه السلام) قال: (البر وصدق البر ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان سبعين ميّة سوء)^(٥).

كيف نفهم فلسفة هذه الأحاديث؟

ويكن فهم فلسفة هذه الأحاديث من ناحية اقتصادية واجتماعية ونفسية فحينما يقول (عليه السلام) (استنزلوا الرزق بالصدقة) لأن انتشار الفقر يؤدي إلى ضعف القدرة الشرائية وتوقف عجلة الاقتصاد، فبدفع الحقوق الشرعية تتولد قدرة شرائية عند الناس فتتحرّك عجلة الاقتصاد وتنمو الثروة . وحينما يقول (عليه السلام): (حصّنوا أموالكم بالزكاة) لأن الحاجة تدفع إلى السرقة وارتكاب الجرائم وابتزاز الأموال، فإذا قضينا على الفقر بدفع الحقوق الشرعية فسنسلّم باباً عظيماً للجريمة.

وبحينما يقول (عليه السلام): (داعوا مرضاكم بالصدقة) لأن الأمراض والعقد النفسية والاضطراب فقدان السعادة هي من أهم أسباب الأمراض، ومنشأها الرذائل النفسية كالطمع والحسد والاستئثار وحب الدنيا والحقن

(١) المصدر السابق، نفس الباب ، ح ٢ .

(٢) المصدر السابق، باب ٥ ح ١ .

(٣) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة، أبواب الصدقة ، باب ٧ ، ح ٨ .

(٤) المصدر السابق، أبواب الصدقة باب ١٣ ح ١

(٥) المصدر السابق، أبواب الصدقة ، باب ١٣ ح ٩ .

والجشع والكبر، فإذا ظهر نفسه منها فإنه سيعيش في صحة وسلامة وسيكسب
الاطمئنان النفسي الذي هو علاج مهم للأمراض.

كيف يتعامل الوكلاء مع الحقوق؟

وأريد أن استثمر هذه المناسبة لإيضاح فكرة أسيء فهمها وأسيء
تطبيقها، ذلك إن المرجعيات المتأخرة دأبت على إعطاء مقدار من الحق الشرعي
الذي يجلبه وكيل المرجعية الشريفة إليه لغرضين:

الأول: سد احتياجات هذا الوكيل لكونه قد كرس نفسه لتحصيل العلم
والقيام على مصالح الدين والمجتمع ولم تبق لديه فرصة للكسب وتحصيل
الرزق.

الثاني: قضاء حوائج المؤمنين في المنطقة التي فيها الوكيل لأن المرجعية لا
تصل إلى كل فقير في المجتمع فيكون هؤلاء الوكلاء عينها التي تراقب وتلاحظ
ويدها التي تعطي وتنزع.

فالمال الذي يعطى إلى الناقل إنما هو تخييل له وتفويض في أن يقضى به
حاجاته الخاصة بالمعروف، وال حاجات العامة، وليس هي ملكاً شخصياً له كما
توهם بعضهم باعتبار إنهم من العاملين عليها فيستحقون جزءاً منها رغم إن
مصارف الخمس محددة بوضوح «فَإِنَّ اللَّهَ خَمْسَةَ وَالرَّسُولُ وَالَّذِي الْقُرْبَى» -
وهذه تذهب للإمام (عليه السلام) أو لنائبه بالحق - «وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ وَ
ابْنِ السَّبِيلِ» (الأنفال: ٤١) - منبني هاشم خاصة وهو المعروف بحق السادة)،
وليس منها عنوان العاملين عليها كما إن حق السادة ليس لكل سيد وإن لم يكن

محتاجاً^(١) بل هو للمحتاجين منهم يصرفونه على أنفسهم بالمعروف. كرامة لهم عن الأخذ من الزكاة التي عَبَرَ عنها في بعض الأحاديث إنها (أوساخ الناس) فيفهم اشتراط الحاجة في السيد المنسب إلى هاشم، إما من نص الآية المتقدمة أو من مقتضى البدلية عن الزكاة .

أما عنوان (العاملين عليها) فقد ورد في الزكاة والمقصود بهم المخمنون وجباة الضرائب الذين كانوا يجوبون البلدان ويحسبون الأرضي والأنعام ليستخرجوا مقدار الزكاة المتعلق بها ثم يعودون بالزكاة التي جمعوها إلى بيت المال، وناقل الحقوق الشرعية لا يقوم بمثل هذا العمل حتى يعطى مثلهم.

إن سوء فهم هذه الفقرة أدى إلى الظن بأن هذه الحصة خالصة للوكيل يفعل بها ما يشاء ويتصرف تصرف المالك ويتوسع في الإنفاق على حساب حاجات المجتمع ومصالحه، وقد أدى ذلك إلى تضييع حقوق القراء وعدم رعايتهم وإهمالهم، وتنافس بعض طلاب الدنيا على جمع الحقوق.

وقد أثبتت التجارب أن من يتوسع في صرف الحقوق الشرعية ويهتم بأنانية لا بالناس ذاق ذلاً وهو أنما في الدنيا أما في الآخرة فحسابه عند ربه أما من ترفع عنها ولم يأخذ منها إلا بالمعروف أو بمقدار الضرورة فقد كرمه الله سبحانه وأعلى ذكره وهو في مقعد صدق عن ملك مقتدر .

فقدان الثقة بالوكيل لا يسوغ عدم دفع الحقوق :

وبسبب هذا التوسيع الذي يكون سريعاً أحياناً فقد الناس الثقة بعدد من وكلاء الحوزة الشريفة، وربما استخدموها بعض العصاة ذريعة للامتناع عن دفع الحقوق الشرعية، وهو ليس معذوراً بذلك إذ لا يمكن أن يكون خطأ

(١) كما هو المتعارف لدى الناس وكذلك يدعى بعضهم أن السيد لا يجب عليه دفع الخمس فهو يأخذ فقط ولا يعطي وهذا القول باطل فالآية الكريمة لم تستثن أحداً في وجوب الخمس .

الآخرين مبرراً لخطأي، إذ يمكن للمكلف أن يوصل الحقوق الشرعية إلى المرجع مباشرة، أو إلى الوكلاء الذين ثبت إخلاصهم وورعهم وحرصهم على المصالح الاجتماعية، أو يستأنذن بصرف حقوقه مباشرة إلى المحتاجين لما في ذلك من إيجابيات كثيرة لأنه أحقر على وضع حقوقه في موضعها، ولما ورد من الثواب في تسليم المال إلى الفقير يداً بيد وأن يقبل المعطي يده بعد العطاء لما ورد من إنها تقع في يد الله تبارك وتعالى قبل أن تقع في يد الفقير وهو قوله تعالى ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ الْعِبَادِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ (التوبه: ١٠٤)، وفيه روايات عديدة^(١) ولاستحباب مواساة المؤمنين وقضاء حوائجهم وإدخال السرور عليهم وإغاثة ملهموفهم^(٢) عن محمد بن عجلان قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فدخل رجل فسلم فسألته كيف من خلقت من إخوانك، قال: (فأحسن الثناء وزكي وأطرأ فقال له: كيف عيادة أغنيائهم على فقرائهم فقال: قليلة، قال: فكيف مشاهدة أغنيائهم لفقرائهم؟ قال: إنك لتذكر أخلاقاً قلما هي فيمن عندنا، قال: فقال: فكيف يزعم هؤلاء أنهم شيعة)^(٣) وعن سعيد بن الحسن قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): أينجيئ أحدكم إلى أخيه فيدخل يده في كيسه فيأخذ حاجته فلا يدفعه؟ فقلت: ما أعرف ذلك فينا، فقال أبو جعفر (عليه السلام): فلا شيء إذن)^(٤).

(١) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة، أبواب الصدقة ، باب ٢٩ .

(٢) راجع محاضرة ١٣ رجب ١٤٢٣عنوان (صفات المسلم في منظار أهل البيت عليهم السلام).

(٣) و (٤) وسائل الشيعة: كتاب الزكاة، أبواب الصدقة ، باب ٢٧ ، ح ٣ ، ح ٥.

دور الحوزة في توعية المجتمع :

وتقع على الحوزة الشريفة مسؤولية عظيمة بأن تكون أهدافهم سامية، وهو نيل رضا الله سبحانه وتعالى منه والزلفى لديه والعمل بكل ما يقرب الناس إلى الطاعة ويبعدهم عن المعصية، وأن يكونوا قدوة حسنة للناس بأخلاقهم وأعمالهم وإن لم يتحدثوا بالسنن طبيقاً للحديث الشريف (كونوا لنا دعاء صامتين) وفي حديث آخر (كونوا لنا زيناً ولا تكونوا علينا شيئاً)، فهم ورثة الأنبياء وأولى من يتأنى برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين (عليه السلام) الذي يتأنوه ويترضع إلى الله سبحانه من أي تقصر محتمل في أدائه للمسؤولية ويقول (أقعن من نفسي بأن يقال أمير المؤمنين ولا أشاركهم في مكاره الدهر أو أكون أسوة لهم في جشوبة العيش مما خلقت ليشغلني أكل الطيبات كالبهيمة المربوطة همها علفها أو المرسلة شغلها تقمهما^(١)).

ويأمر أصحابه بمراقبة أفعاله ومحاسبته على تصرفاته وإن كان على رأس دولة واسعة ويقول لهم (إن خرجت منكم بغير هذه القطيفة التي جئتم بها من المدينة فأنا خائن) وهكذا مضى (عليه السلام) ظاهراً تقىً فإذا أردنا الفوز بلقاءه (عليه السلام) وصحبته فلا بد من التأسي به ولا تخدعنا العناوين البراقة والواقع الاجتماعية الزاهية فإنها دنيا زائلة لا تسوى عند أمير المؤمنين (عليه السلام) شمع نعلٍ بالٍ، ولا تكون شيعته حقاً إلا إذا شاركنا الناس في معاناتهم وبذلنا الوسع في قضاء حوائجهم وتفهم مشاكلهم خصوصاً في هذا الظرف العصيب. وللتذكر دائماً أن هذه الواقع التي نحن فيها أمانة في أعناقنا، فهل أديناها إلى أهلها وهو الإمام المهدي (عليه السلام) ولا يعتبر أحد أن هذه الأموال غنية فاز من استكثر منها بل هي مسؤولية يجب الخروج من عهدها «وَقُوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ» (الصافات: ٢٤)، وحينئذ يكون في حلالها حساب وفي حرامها عقاب وفي الشبهات عتاب فـأي هذه التائج الثلاث تحملها في ذلك اليوم

(١) بحار الانوار ٣٤١ - ٤٠ باب ٩٨ - زهد و تقواه و ورعيه (عليه السلام).

العصيب يوم القيمة، وأي تقصير في أداء هذه الأمانة يكون خيانة لله والله لا يحب الخائنين قال تعالى ﴿هَذَا يَوْمٌ يُنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (المائدة: ١١٩)، وماذا يضرنا لو كنا صادقين في أقوالنا وأفعالنا وتخلينا عن كل ما لا يليق بنا حتى من المباحات التي ليس فيها حرمة شرعية إلا إن فيها منقصة أخلاقية.

نَسَأَلُ اللَّهَ جَلَّتْ آلاَوْهُ العَصْمَةُ وَالتَّسْدِيدُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَأَنْ يَعِنَّا عَلَى طَاعَتِهِ وَيَجْنَبَنَا مَعْصِيَتِهِ إِنَّهُ وَلِي النَّعْمَ.

